أحكام الصيام.

من أفطرت من رمضان ماقبل الماضي فما هي الكفارة ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته تقول السائلة انها قد حملت وولدت وتريد وقد افطرت في رمظان سبعة ايام. وليس رمظان القريب وانما الذي قبل الماظي - 00:00:00

فكيف تكون كفارتها؟ الحمد لله رب العالمين اذا كان تأخيرها لقضاء رمضان العام اللي قبل الماضي. العام الذي قبل الماضي يعني في عام الف واربع مئة واربعة وثلاثين. اذا كان تأخيرها لقضاء ما فاتها من ايام رمضان بالعذر في - 00:00:20

العام كان لعذر شرعي بسبب مرض استمر بها او بسبب نسيان طرأ عليها فانها حينئذ لا يجب عليها الا القضاء ولا كفارة عليها. واما اذا اخرت قضاء رمضان حتى ادركها رمضان - 00:00:45

العام القادم فانه يجب وبلا عذر ولا مسوغ شرعي مع قدرتها الكاملة على القضاء ولا شيء يمنعها من ولكنه الفتور او الضعف او الكسل او التشاغل او عدم الاهتمام. لكن ليس هناك عذر - 00:01:05

ينظر له الشرع بعين الاعتبار فانه يجب عليها حينئذ امران. القضاء وان تطعم عن كل يوم مسكين ومقدار الاطعام نصف صاع لكل مسكين. فبما انها ذكرت ان عليها سبعة ايام من - 00:01:25

رمضان مضى وقد ادركها رمضانان الان فيجب عليها ان تقضي سبعة ايام وان تخرج كفارات تخرج سبع كفارات مقدار كل كفارة نصف صاع. وبذلك افتى جمع من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والله اعلم - 00:01:45